

قرارات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٦٨٥ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون ضمانات وحوافز الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣١ لسنة ٢٠٠٤ بتنظيم وزارة الاستثمار :

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون ضمانات وحوافز الاستثمار الصادرة بقرار

رئيس مجلس الوزراء رقم ١٨٢٠ لسنة ٢٠١٥ :

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة رقم (١٢-١٢)

بتاريخ ٢٠١٥/١٢/٢٩ :

وبناءً على ما عرضه وزير الاستثمار :

قرر :

(المادة الأولى)

يرخص لشركة أوركيد الكويتية المصرية للاستثمار العقاري والصناعي «ش.م.م»

بإنشاء منطقة استثمارية على مساحة ٦٠٥٥٤٤م^٢ بمدينة العاشر من رمضان وفقاً للخريطة
 وجدول الإحداثيات المرفق .

(المادة الثانية)

تُخصص المنطقة الاستثمارية المبينة بالمادة الأولى من هذا القرار لأنشطة الخدمات اللوجيستية

بما فيها التجهيز والتعبئة والتغليف وتوفير المخازن .

(المادة الثالثة)

تلتزم شركة أوركيد الكويتية المصرية «ش. م. م» بتنفيذ مخطط إنشاء المنطقة الاستثمارية خلال المدة المحددة بالبرنامج الزمني الموضح فيما بعد ، وذلك من تاريخ صدور القرار المرخص بإنشاء المنطقة الاستثمارية وإلا انقضى التراخيص واعتبر كأن لم يكن ، ويحق للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة منح المرخص له مهلة إضافية في ضوء المبررات المقدمة منه ، وهي على النحو التالي :

مدة البرنامج الزمني للإنشاءات ومرحلة التشغيل تستمر لمدة ٣٦ شهراً وفقاً لما يلى :

المصروف على التراخيص ١٢ شهراً .

أعمال الشبكات ١٢ شهراً .

البناء وتركيب الآلات ١٢ شهراً .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار والخريطة والإحداثيات المرفقة في جريدة الواقع المصرية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٥ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ١٤ مارس سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف اسماعيل





